

مرسوم سلطاني
رقم ٢٦/٢٠١٨
بإنشاء مركز عمان للتحكيم التجاري

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٤٧ ،
وعلى نظام غرفة تجارة وصناعة عمان الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/٤٥ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ينشأ بموجب هذا المرسوم مركز خاص يسمى "مركز عمان للتحكيم التجاري" يتبع غرفة
تجارة وصناعة عمان ، ويتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري .

المادة الثانية

يصدر رئيس مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة عمان نظام عمل مركز عمان للتحكيم
التجاري .

المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٨ من صفر سنة ١٤٤٠ هـ

الموافق : ١٧ من أكتوبر سنة ٢٠١٨ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان